

حكم الدم المتقطع الخارج بعد الولادة

عبدالمحسن الزامل

فضيلة الشيخ يقول السائل ما حكم الدم الخارج مع الولادة؟ في الصلاة والطهارة. الدم الخارج الولادة او الدم الخارج ان كان قبل

الولادة فهذا هل هو نفاس او ليس بالنفاس - [00:00:00](#)

ان كان خارجا قبل الميلاد او قبل اعراض الطرد فهذا لا حكم له. الا ان يوافق حيضا وتكون المرأة معتادة ان تحيض وهي حامل. في

هذه الحال يكون حكم الحكم الحيض. وان لم تكن معتادة للحيض اهدى الفساد - [00:00:20](#)

لا تلتفت اليه ان كان يعني انه لا يوجب ما يوجب الحيض وان كان خروجه اثناء الولادة او اعراض الطلق قبل الولادة على الطلق

وانفتاح الرحم فمذهب احمد رحمه الله - [00:00:40](#)

ما دام انه دام النفاس انه دم نفاس اذا كان قبل الولادة بيومين او ثلاثة ايام. ونادر من العلم انه لا يا لهوي لان النفاس من التنفس وهي

لا تتنفس الا بعد الولادة او مع هذا او مع والظاهر والله اعلم - [00:01:00](#)

انه اذا كان مصاحبا للطلق فانه دم نفاس. لانه مقدمة له. ولهذا مقدمات الحي ولو لم تكن دما تكون حيضا. الكدرة والصغرى هذه على

على قول يعني على قوم عندها خلاف على قوم مع ان فيها خلاف هل هي دم حيض وان كان هناك قول جلدا ليست الحيض؟ لكن اذا

كان الخارج - [00:01:20](#)

في نفس الوقت المعتاد فهذا دمحيين. كذلك ايضا وقت الولادة وقت الطير وانفتاح الرحم. الامر والله اعلم انه ما دام مصاحبا لاعراض

الطلق. لانه دم نفاس واضح وصحيح تأخذ حكم دم النفاس. وعلى هذا تمتنع عن الصلاة وعن الصيام في هذه الحال. نعم - [00:01:50](#)